

صندوق استثمار مصرف أبو ظبي الإسلامي – مصر
ذو العائد اليومي التراكمي
متوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية
القوائم المالية
عن السنة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤
وكذلك تقرير مراقب الحسابات عليها

المحتويات	صفحة
تقرير مراقب الحسابات	١
قائمة المركز المالي	٢
قائمة الدخل	٣
قائمة الدخل الشامل	٤
قائمة التغيرات في صافي أصول الصندوق	٥
قائمة التدفقات النقدية	٦
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية	١٩-٧

تقرير مراقب الحسابات

إلى السادة / حملة وثائق صندوق استثمار مصرف أبو ظبي الإسلامي - مصر

تقرير عن القوائم المالية

راجعنا القوائم المالية المرفقة لصندوق استثمار مصرف أبو ظبي الإسلامي - مصر "النقدي ذو العائد اليومي التراكمي" متوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية والمتمثلة في قائمة المركز المالي في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤ وكذا قوائم الدخل والدخل الشامل والتغيرات في صافي أصول الصندوق والتدفقات النقدية المتعلقة بها عن السنة أشهر المنتهية في ذلك التاريخ، وملخص للسياسات المحاسبية الهامة وغيرها من الإيضاحات المتممة الأخرى.

أرقام المقارنة لقوائم الدخل والدخل الشامل والتدفقات النقدية والتغير في صافي أصول الصندوق تم مراجعتها بمعرفة مراقب حسابات آخر وإصدار تقرير بدون تحفظات عنها بتاريخ ١٣ أغسطس ٢٠٢٣.

مسئولية الادارة المالية عن القوائم المالية

هذه القوائم المالية مسؤولية مدير الاستثمار " شركة بلتون لإدارة صناديق الإستثمار "، عن إعداد وعرض القوائم المالية عرضاً عادلاً وواضحاً وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانين المصرية السارية، وتتضمن مسؤولية الإدارة تصميم وتنفيذ والحفاظ على رقابة داخلية ذات صلة بإعداد وعرض قوائم مالية عرضاً عادلاً وواضحاً خالية من أية تحريفات هامة ومؤثرة سواء ناتجة عن الغش أو الخطأ، كما تتضمن هذه المسؤولية اختيار السياسات المحاسبية الملائمة وتطبيقها وعمل التقديرات المحاسبية الملائمة للظروف.

مسئولية مراقب الحسابات

تتخصص مسئوليتنا في إبداء الرأي على هذه القوائم المالية في ضوء مراجعتنا لها، وقد تمت مراجعتنا وفقاً لمعايير المراجعة المصرية وفي ضوء القوانين المصرية السارية، وتتطلب هذه المعايير تخطيط وأداء المراجعة للحصول على تأكيد مناسب بأن القوائم المالية خالية من أية أخطاء هامة ومؤثرة.

وتتضمن أعمال المراجعة أداء إجراءات للحصول على أدلة مراجعة بشأن القيم والإفصاحات في القوائم المالية، وتعتمد الإجراءات التي تم اختيارها على الحكم المهني للمراقب ويشمل ذلك تقييم مخاطر التحريف الهام والمؤثر في القوائم المالية سواء الناتج عن الغش أو الخطأ، ولدى تقييم هذه المخاطر يضع المراقب في اعتباره الرقابة الداخلية ذات الصلة بقيام مدير الاستثمار " شركة بلتون لإدارة صناديق الإستثمار " بإعداد القوائم المالية والعرض العادل والواضح لها وذلك لتصميم إجراءات مراجعة مناسبة للظروف ولكن ليس بغرض إبداء رأي على كفاءة الرقابة الداخلية في الصندوق، وتشمل عملية المراجعة أيضاً تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية والتقديرات المحاسبية الهامة التي أعدت بمعرفة مدير الاستثمار " شركة بلتون لإدارة صناديق الإستثمار "، وكذا سلامة العرض الذي قدمت به القوائم المالية. وإننا نرى أن أدلة المراجعة التي قمنا بالحصول عليها كافية ومناسبة وتعد أساساً مناسباً لإبداء رأينا على القوائم المالية.

الرأي

ومن رأينا أن القوائم المالية المشار إليها تعبر بعدالة ووضوح، في جميع جوانبها الهامة، عن المركز المالي لصندوق استثمار مصرف أبو ظبي الإسلامي - مصر "النقدي ذو العائد اليومي التراكمي" متوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤، وعن أدائها المالي وتدفقاتها النقدية عن السنة أشهر المنتهية في ذلك التاريخ وذلك طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانين واللوائح المصرية ذات العلاقة بإعداد هذه القوائم المالية.

تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

يمسك الصندوق حسابات مالية منتظمة تتضمن كل ما نص القانون ونشرة الاكتتاب على وجوب إثباته فيها وقد وجدت القوائم المالية متفقة مع ما هو وارد بتلك الحسابات.

كما أن أسس تقييم أصول والتزامات الصندوق وتحديد القيمة الاستردادية لوثائق الاستثمار في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤ تتفق مع أحكام قانون سوق المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ وتعديلاته ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ونشرة الاكتتاب الخاصة بهذا الصندوق وتعديلاتها وكذا الإرشادات الصادرة عن الهيئة العامة للرقابة المالية في هذا الشأن.

مراقب الحسابات
السيد سالم

زميل جمعية المحاسبين والمراجعين المصرية
زميل جمعية الضرائب المصرية
سجل المحاسبين والمراجعين (٧١١٠)
سجل الرقابة المالية (٢٥٦)
عضو مجلس أمناء مركز الإسكندرية للتحكيم
سالم وشركاه - كريستون

الاسكندرية في ١١ أغسطس ٢٠٢٤.

صندوق استثمار مصرف أبو ظبي الإسلامي - مصر

قائمة المركز المالي

عن الستة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤
(المبالغ مدرجة بالجنيه المصري)

٣١ ديسمبر ٢٠٢٣	٣٠ يونيو ٢٠٢٤	إيضاح رقم	الأصول المتداولة
٣٢٥ ٣٨٣ ٩٠٠	٢٢ ٩١٨ ١٠٢	(١٠)	أرصدة لدى البنوك
١٩٤ ١٧٠ ٩٩٦	٤٩١ ٤٠٧ ٤٤١	(١١،٣-٨)	استثمارات في أذون الخزانة (بالصافي)
١٣٧ ٧٣٠	٥٤ ٧٢٦		عوائد مستحقة - أرصدة الوكالة
--	٧ ٧١٩		مدينون وأرصدة مدينة أخرى
٥١٩ ٦٩٢ ٦٢٦	٥١٤ ٣٨٧ ٩٨٨		إجمالي الأصول المتداولة
٢ ٠٣٣ ١٢٥	٨ ٩٠٣ ٩٨٣	(١٢)	الالتزامات المتداولة
٢ ٠٣٣ ١٢٥	٨ ٩٠٣ ٩٨٣		الأرصدة الدائنة الأخرى
٥١٧ ٦٥٩ ٥٠١	٥٠٥ ٤٨٤ ٠٠٥	(١٣)	إجمالي الالتزامات المتداولة
٢ ٠٢٥ ٥٧٣	١ ٨٢٠ ١٤٦	(١٣)	صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق
٢٥٥,٥٦	٢٧٧,٧٢	(١٤)	عدد الوثائق القائمة
			القيمة الاستردادية للوثيقة

- الإيضاحات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من القوائم المالية وتقرأ معها.
- تقرير مراقب الحسابات "مرفق".



الجهة المؤسسة
مصرف أبو ظبي الإسلامي ش.م.م.

شركة بلتون لإدارة صناديق الاستثمار

مدير العمليات
مدحت فتحي شاكر

صندوق استثمار مصرف أبو ظبي الإسلامي - مصر

قائمة الدخل

عن السنة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤
(المبالغ مدرجة بالجنيه المصري)

٣٠ يونيو ٢٠٢٣	٣٠ يونيو ٢٠٢٤	إيضاح رقم	إيرادات النشاط
٢٤ ٨٨١ ٠٥٥	١٠ ١٨٨ ٠١٩		عوائد دائنة عن أرصدة الوكالة
٧ ٦٠٣ ٥٧٨	٤١ ٣٧٦ ١٧٤	(١٥)	عوائد أذون خزانة (بالصافي)
٣٢ ٤٨٤ ٦٣٣	٥١ ٥٦٤ ١٩٣		إجمالي إيرادات النشاط
			يخصم :
(١٨ ٠٠٠)	(١٨ ٠٠٠)	(٧)	أتعاب لجنة الإشراف
(٣٨ ٩٠٩)	(٣٢ ٦٩٩)		أتعاب شركة خدمات الإدارة
(٤٧٠ ٠٨٦)	(٥١١ ٨٤٥)	(٦)	أتعاب مدير الإستثمار
(١ ٠٥٧ ٦٩٧)	(١ ١٥٤ ٣٣٣)	(٨)	أتعاب الجهة المؤسسة
(١٧٧ ٩٩٠)	(٧ ٥٣٦ ٥٥٥)	(١٦)	مصرفات أخرى
(١ ٧٦٢ ٦٨٢)	(٩ ٢٥٣ ٤٣٢)		إجمالي مصروفات النشاط
٣٠ ٧٢١ ٩٥١	٤٢ ٣١٠ ٧٦١		الزيادة في صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق

- الإيضاحات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من القوائم المالية وتقرأ معها.
- تقرير مراقب الحسابات "مرفق".



الجهة المؤسسة
مصرف أبو ظبي الإسلامي ش.م.م

[Signature]



شركة بلتون لإدارة صناديق الإستثمار
مدير العمليات
مدحت فتحي شاكر

[Signature]

صندوق استثمار مصرف أبو ظبي الإسلامي - مصر

قائمة الدخل الشامل

عن السنة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤
(المبالغ مدرجة بالجنيه المصري)

٣٠ يونيو ٢٠٢٣	٣٠ يونيو ٢٠٢٤
٣٠ ٧٢١ ٩٥١	٤٢ ٣١٠ ٧٦١
--	--
٣٠ ٧٢١ ٩٥١	٤٢ ٣١٠ ٧٦١

الزيادة في صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق

يضاف

بنود الدخل الشامل الآخر

إجمالي الدخل الشامل عن الفترة



الجهة المؤسسة
مصرف أبو ظبي الإسلامي ش.م.م



شركة بلتون لإدارة صناديق الاستثمار

مدير العمليات
مدحت فتحي شاكر

صندوق استثمار مصرف أبو ظبي الإسلامي - مصر

قائمة التغيرات في صافي أصول الصندوق
عن السنة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤
(المبالغ مدرجة بالجنيه المصري)

٣٠ يونيو ٢٠٢٣	٣٠ يونيو ٢٠٢٤	
٤٣٨ ٧٢٥ ٢٤١	٥١٧ ٦٥٩ ٥٠١	صافي أصول الصندوق في أول الفترة
٣٠ ٧٢١ ٩٥١	٤٢ ٣١٠ ٧٦١	الزيادة في صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق خلال الفترة
٨٨٤ ٥٩٤ ٨٠٤	٩٧٧ ٩٤٦ ٣٢٢	المحصل من إصدار وثائق الاستثمار خلال الفترة
(٩٢٥ ٣٨٢ ٣٣٢)	(١ ٠٣٢ ٤٣٢ ٥٧٩)	المدفوع عن إسترداد وثائق الاستثمار خلال الفترة
٤٢٨ ٦٥٩ ٦٦٤	٥٠٥ ٤٨٤ ٠٠٥	صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق في نهاية الفترة



الجهة المؤسسة
مصرف أبو ظبي الإسلامي ش.م.م



شركة بلتون لإدارة صناديق الاستثمار

مدير العمليات
مدحت فتحي شاكر

صندوق استثمار مصرف أبو ظبي الإسلامي - مصر

قائمة التدفقات النقدية

عن السنة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤
(المبالغ مدرجة بالجنيه المصري)

٣٠ يونيو ٢٠٢٣	٣٠ يونيو ٢٠٢٤	إيضاح رقم
التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل		
٣٠ ٧٢١ ٩٥١	٤٢ ٣١٠ ٧٦١	
(٢٥٩ ١٧٦)	٨٣ ٠٠٤	
(٣٢ ٦٢٣ ٢٦٨)	(٣٢٥ ١٣١ ١٠٩)	(١١)
(٢ ٥٢٢)	(٧ ٧١٩)	
(٨٨ ٠٤١)	٦ ٨٧٠ ٨٥٨	(١٢)
(٢ ٢٥١ ٠٥٦)	(٢٧٥ ٨٧٤ ٢٠٣)	
التدفقات النقدية المستخدمة في أنشطة التشغيل		
٨٨٤ ٥٩٤ ٨٠٤	٩٧٧ ٩٤٦ ٣٢٢	
(٩٢٥ ٣٨٢ ٣٣٢)	(١ ٠٣٢ ٤٣٢ ٥٧٩)	
(٤٠ ٧٨٧ ٥٢٨)	(٥٤ ٤٨٦ ٢٥٧)	
(٤٣ ٠٣٨ ٥٨٤)	(٣٣٠ ٣٦٠ ٤٦٠)	
٣٥٦ ٤٦١ ٦٧٤	٥١٠ ١١٠ ٥١١	
٣١٣ ٤٢٣ ٠٩٠	١٧٩ ٧٥٠ ٠٥١	
٣٠٣ ٧٤٠ ٠٠٠	٢٢ ٩٠٧ ٠٠٠	
٩ ٦٨١ ٦٤٩	١٥٦ ٨٣١ ٩٤٩	(١١)
١ ٤١١	١١ ١٠٢	(١٠)
٣١٣ ٤٢٣ ٠٩٠	١٧٩ ٧٥٠ ٠٥١	(٢-١٠)
التدفقات النقدية من أنشطة التمويل		
المحصل من إصدار وثائق الاستثمار خلال الفترة		
المدفوع عن الوثائق المستردة خلال الفترة		
صافي التدفقات النقدية (المستخدمة في) أنشطة التمويل		
صافي التغير في النقدية وما في حكمها خلال الفترة		
النقدية وما في حكمها اول الفترة		
النقدية وما في حكمها اخر الفترة		
أرصدة الوكالة اقل من ٣ أشهر		
أذون خزانة أقل من ٣ أشهر		
حسابات بالبنوك		
صافي النقدية وما في حكمها آخر الفترة		



الجهة المؤسسة
مصرف أبو ظبي الإسلامي ش.م.م

[Signature]



شركة بلتون لإدارة صناديق الاستثمار
مدير العمليات
مدحت فتحي شاكر

[Signature]

صندوق استثمار مصرف أبو ظبي الإسلامي - مصر

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية

عن السنة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤
(المبالغ مدرجة بالجنيه المصري)

١- نبذة عن الصندوق

١-١ الكيان القانوني والنشاط

تأسس صندوق استثمار مصرف أبو ظبي الإسلامي - مصر النقدي ذو العائد اليومي التراكمي متوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية في ١١ أكتوبر ٢٠١٤ وفقاً لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وفقاً لآخر تعديل لها بموجب قرار وزير الاستثمار رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ كأحد الأنشطة المصرفية المرخص بها للبنك بموجب شهادة ترخيص رقم ٦٩٩ الصادر من الهيئة العامة للرقابة المالية في ٢٢ فبراير ٢٠١٥ ويعتبر مصرف أبو ظبي الإسلامي هو الجهة الداعية لتأسيس الصندوق.

٢-١ غرض الصندوق

- صندوق استثمار مصرف أبو ظبي الإسلامي - مصر النقدي ذو العائد اليومي التراكمي متوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية هو صندوق استثمار مفتوح ومتفق مع مبادئ الشريعة الإسلامية، يتم طرح وثائقه من خلال الاكتتاب العام ويتيح شراء واسترداد الوثائق أثناء عمر الصندوق بصفة دورية طبقاً للشروط الواردة بالبند التاسع عشر من نشرة الاكتتاب.
- يبلغ الحجم المستهدف للصندوق (مائة مليون جنيه مصري) حيث يصدر الصندوق (مليون وثيقة) بقيمة اسمية ١٠٠ جنيه مصري للوثيقة.
- بلغ عدد وثائق الاستثمار في الصندوق عند الاكتتاب والتخصيص مليون وثيقة، القيمة الاسمية لكل منها ١٠٠ جنيه مصري، خصص منها للجهة المؤسسة الصندوق عند خمسون ألف وثيقة على ألا يقل القدر المكتتب فيه من الجهة المؤسسة في الصندوق عن ٢٪ من حجم الصندوق أو ٥ مليون جنيه مصري ولا يجوز لها استرداد المبلغ أو التصرف فيه قبل انتهاء مدة الصندوق.
- عهدت الجهة المؤسسة للصندوق في إدارة نشاط الصندوق إلى شركة بلتون لإدارة صناديق الاستثمار - شركة مساهمة مصرية (مدير الاستثمار) الشركة المسؤولة عن إدارة استثمارات الصندوق منشأة وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ بترخيص رقم ٣١٩ بتاريخ ١٦ يناير ٢٠٠٤، كما تتولى الشركة الإلكترونية لخدمات الإدارة بموجب الترخيص رقم ٦٠٩ بتاريخ ١١/١١/٢٠١٠ مهام خدمات الإدارة حفظ سجل حملة الوثائق واحتساب صافي قيمة أصول الصندوق.
- يكون للصندوق جماعة تتكون من حملة الوثائق غرضها حماية المصالح المشتركة لأعضائها، ويكون الاكتتاب في الصندوق بمثابة موافقة على تكوين جماعة حملة الوثائق والانضمام لها ويكون لجماعة حملة الوثائق ممثل قانوني من بين أعضائها يتم اختياره في اجتماع للجماعة بالأغلبية المطلقة لحمله أكثر من نصف عدد الوثائق المصدرة ويتبع في إجراءات الدعوة لاجتماع حملة الوثائق ونسب الحضور والتصويت الأحكام والقواعد المقررة في الفقرة الثالثة من المادة (٧٠) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢، والفقرتين الأولى والثالثة من المادة (٧١) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ وتكون واجبات والتزامات الجماعة كما هو مقرر في اللائحة التنفيذية. وطبقاً لنشرة الاكتتاب فإنه يجب الإفصاح عن كل حامل وثائق تتجاوز ملكيته ٥٪ من صافي أصول الصندوق ضمن إيضاح الأطراف ذوي العلاقة.
- يشارك حاملو وثائق الاستثمار في الصندوق في الأرباح أو الخسائر الناتجة عن استثمارات الصندوق كل بنسبة ما يملكه من وثائق، ويبدأ فتح باب الاسترداد في الصندوق من اليوم التالي من تاريخ غلق باب الاكتتاب بحيث يتمكن حاملو الوثائق من الاسترداد خلال ساعات العمل الرسمية حتى الساعة الثانية عشر ظهراً في كل يوم من أيام العمل المصرفي لدى البنك وفروعه المنتشرة في جمهورية مصر العربية كما هو موضح في البند الثامن عشر من نشرة الاكتتاب.
- وعند التصفية وبعد تسديد التزاماتها يوزع باقي عائد هذه التصفية على حملة الوثائق بنسبة ما تمثله وثائقهم إلى إجمالي الوثائق الصادرة عن الصندوق.
- تم التعاقد مع البنك الأهلي المصري - ش.م.م كأمين لحفظ الأوراق المالية المستثمر فيها من قبل الصندوق وفقاً للقواعد الموضحة بالسياسة الاستثمارية.

٣-١ مدة الصندوق

مدة الصندوق ٢٥ سنة تبدأ من تاريخ الترخيص للصندوق بمزاولة أعماله من قبل الهيئة ويجوز إنهاء الصندوق وتصفيته وفقاً للشروط الواردة بالبند رقم ٢٤ من النشرة.

٤-١ مقر الصندوق

العقار رقم ٩، شارع رستم، جاردن سيتي، محافظة القاهرة، جمهورية مصر العربية.

٥-١ المبلغ الموجب من الجهة المؤسسة لحساب الصندوق
هو الحد الأدنى للقدر المكتتب فيه من الجهة المؤسسة في الصندوق والبالغ ٥ مليون جنيه مصري أو ٢٪ من إجمالي قيمة الوثائق ولا يجوز للجهة المؤسسة استرداده طوال عمر الصندوق.

٦-١ الرقابة الشرعية للصندوق
تتمثل في الجهاز الشرعي المعين لأجل الرقابة على مدى اتفاق الاستثمارات الموجه إليها أموال الصندوق مع الضوابط التي تتفق ومبادئ الشريعة الإسلامية. وتتشكل تلك الهيئة من فقهاء تتوافر فيهم الشروط المنصوص عليها بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨) لسنة ٢٠١٤ والمتخصصين في الفقه وأصوله وكذا في مجالات الاقتصاد أو التمويل أو المحاسبة.

٧-١ الفترة المالية للصندوق
- تبدأ الفترة المالية للصندوق من الأول من يناير من كل عام حتى نهاية ديسمبر من ذات العام.
- تم اعتماد القوائم المالية للصندوق من لجنة الإشراف بتاريخ ١١ أغسطس ٢٠٢٤.

٢- استخدام التقديرات والإفترضا
- إن إعداد القوائم المالية وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية تتطلب من الإدارة إجراء حكماً مهنياً وتقديرات وإفترضا

٣- ملخص بأهم السياسات المحاسبية المتبعة

١-٣ أسس إعداد القوائم المالية
- يتم إعداد القوائم المالية طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانين واللوائح المصرية ذات العلاقة.
- تعد القوائم المالية على أساس التكلفة التاريخية.
- كما تكون العملة المستخدمة في عرض القوائم المالية هي الجنيه المصري والتي تمثل عملة التعامل للصندوق.

٢-٣ عملة العرض و النشاط
يتم إعداد وعرض القوائم المالية بالجنيه المصري وهي عملة التعامل للصندوق.

٣-٣ تحقق الإيراد
إيرادات الصندوق
يتم الاعتراف بالأرباح والخسائر في قائمة الأرباح أو الخسائر التي يتم إعدادها بغرض تحديد الزيادة أو النقص في صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية على أن تتضمن الإيرادات التالية:
- التوزيعات المحصلة نقداً أو عيناً أو المستحقة نتيجة استثمار أموال الصندوق خلال فترة العرض أو السنة المالية.
- العوائد غير المحصلة، أو العوائد المحصلة نتيجة استثمار أموال الصندوق (ارصدة الوكالة - أذون الخزانة) خلال فترة العرض أو السنة المالية.
- الأرباح الرأسمالية المحققة خلال فترة العرض أو السنة المالية.

تحقق الإيراد (تابع)

يخصم من ذلك:

- الخسائر الرأسمالية المحققة الناتجة عن استثمار أموال الصندوق خلال فترة العرض أو السنة المالية.
- الخسائر الرأسمالية غير المحققة الناتجة عن استثمار أموال الصندوق خلال فترة العرض أو السنة المالية.
- الأعباء المالية المشار إليها والتي من ضمنها مصروفات التأسيس والتي يتم تحميلها على الفترة المالية الأولى وفقاً لمعايير المحاسبة.
- المخصصات الواجب تكوينها طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية.
- الضرائب إن وجدت.

٤-٣ إضمحلال قيمة الأصول

يتم قياس مخصصات الخسارة بمبلغ مساو للخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى عمر الأصل المالي، باستثناء ما يلي، والتي يتم قياسها بمبلغ مساو للخسائر الائتمانية المتوقعة لمدة ١٢ شهر:

- أدوات الدين التي تم تحديدها على أن تكون لها مخاطر ائتمان منخفضة في تاريخ التقرير: و
- أدوات الدين الأخرى والأرصدة البنكية التي لم تزداد فيها مخاطر الائتمان (أي خطر التخلف عن السداد على مدى العمر المتوقع للأداة المالية) زيادة كبيرة منذ الاعتراف الأولي.
- دائماً ما يتم قياس مخصصات خسائر العملاء التجاريين والأصول الناشئة عن العقود بمبلغ مساو لخسائر الائتمان المتوقعة على مدى عمرها.

عند تحديد ما إذا كانت مخاطر الائتمان للأصل المالي قد ازدادت بشكل كبير منذ الاعتراف المبدئي وعند تقدير خسائر الائتمان المتوقع، تضع الشركة في الاعتبار المعلومات المعقولة والداعمة ذات الصلة والمتاحة دون تكلفة أو جهد غير مبرر. ويشمل ذلك كل من المعلومات والتحليلات الكمية والنوعية، بناءً على الخبرة، بناءً على الخبرة التاريخية للمجموعة وتقييم الائتمان المعطى بما في ذلك المعلومات المستقبلية.

تفترض الشركة أن مخاطر الائتمان للأصل المالي قد زادت بشكل ملحوظ إذا كان قد استحق على تحصيله لفترة أكثر من ٣٠ يوماً.

أ. قياس الخسائر الائتمانية المتوقعة

هي تقدير مرجح بالاحتمالات لخسائر الائتمان، يتم قياس القيمة الحالية لجميع حالات النقص في النقد (أي الفرق بين التدفقات النقدية المستحقة للمنشأة وفقاً للعقد والتدفقات النقدية التي يتوقع الصندوق استلامها).

يتم خصم خسائر الائتمان المتوقعة بسعر الفائدة الفعلي للأصل المالي.

ب. الأصول المالية المضحلة إئتمانياً

في تاريخ كل تقرير، يقوم الصندوق بتقييم ما إذا كانت الأصول المالية المدرجة بالتكلفة المستهلكة وأدوات الدين المقاسة بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر قد انخفضت قيمتها الائتمانية. يعتبر الأصل المالي "إضمحلال ائتمانياً" عندما يحدث واحد أو أكثر من الأحداث التي لها أثر ضار على التدفقات النقدية المستقبلية المقدرة للأصل المالي.

٥-٣ الأطراف ذات العلاقة

كافة الأطراف المرتبطة بنشاط الصندوق ومنها مدير الاستثمار، أمين الحفظ، البنك المودع لديه أموال الصندوق، مراقبي الحسابات، المستشار القانوني، شركة خدمات الإدارة، شركة السمسرة، أعضاء مجلس الإدارة أو المديرين التنفيذيين أو الموظفين وكل من يشارك في اتخاذ القرار لدى أي طرف من الأطراف السابقة، بالإضافة إلى أي حامل وثائق تتجاوز ملكيته ٥٪ من صافي أصول الصندوق.

٦-٣ القيمة الاستردادية لوثائق الصندوق

تحدد القيمة الاستردادية لوثائق الصندوق على أساس نصيب الوثيقة في صافي قيمة أصول الصندوق خلال ساعات العمل الرسمية حتى الساعة الثانية عشر ظهراً في كل يوم من أيام العمل المصري لدى البنك وفروعه المنتشرة في جمهورية مصر العربية.

٧-٣ توزيعات أرباح الصندوق

لا يقوم الصندوق بآلية توزيعات من العائد المحقق حيث أن عائد الوثيقة يومي تراكمي يتم إضافته على قيمة الوثيقة ويتم استرداد الوثائق طبقاً لقيمتها المحملة بالأرباح - متى تحققت - على أن يتم احتساب العائد على الوثيقة اعتباراً من يوم الشراء الفعلي.

٨-٣ استثمارات في أدون خزانة

تدرج الاستثمارات في أدون الخزانة بالقيمة الشرائية مضافاً إليها العائد المستحق من يوم التقييم طبقاً للعائد المحتسب على أساس سعر الشراء مخصوماً منه الضرائب المستحقة على العائد.

صندوق استثمار مصرف أبو ظبي الإسلامي - مصر

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية

عن السنة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤

(المبالغ مدرجة بالجنيه المصري)

٩-٣ اتفاقيات أرصدة الوكالة

تدرج الاتفاقيات - الاستثمارات في أرصدة الوكالة بالقيمة الشرائية ويتم احتساب أجر الموكل في تاريخ الاستحقاق بناء على نتائج المعاملة الاستثمارية طبقاً للأساس الزمني والربح المتوقع تحقيقه بمعدلات الاتفاقية المبرمة.

١٠-٣ قائمة التدفقات النقدية

يتم إعداد قائمة التدفقات النقدية وفقاً للطريقة غير المباشرة. ولأغراض إعداد قائمة التدفقات النقدية تتكون النقدية وما في حكمها من أرصدة الحسابات الجارية والوكالة وأذون الخزانة مخصوماً منها أرصدة الوكالة (استحقاق أكثر من ٣ أشهر).

٤- الأدوات المالية وإدارة المخاطر المتعلقة بها

تتمثل الأدوات المالية للصندوق في الأصول والالتزامات المالية، وتتضمن الأصول المالية أرصدة لدى البنوك والاستثمارات في أذون الخزانة والعوائد المستحقة على أرصدة الوكالة، كما تتضمن الالتزامات المالية الأرصدة الدائنة الأخرى، ويتضمن إيضاح (٣) من الإيضاحات المتممة للقوائم المالية أهم السياسات المحاسبية المتبعة بشأن أسس إثبات وقياس أهم الأدوات المالية وما يرتبط بها من إيرادات ومصروفات. وفيما يلي أهم المخاطر المتعلقة بتلك الأدوات المالية وأهم السياسات والإجراءات التي يتبناها مدير الاستثمار لخفض أثر تلك المخاطر.

١-٤ خطر السوق

المخاطر المتعلقة بالسوق ككل والتي تنتج عن طبيعة الاستثمار في الأسواق المالية وتغير أسعار الأدوات المالية بصفة يومية نتيجة لعدة عوامل من بينها الظروف الاقتصادية والسياسية وبما أن الصندوق نقدي فالأدوات الاستثمارية المستهدفة أقل تأثراً بتلك الأحداث عن الأوراق المالية، لذا - فإن هذه المخاطر منخفضة لفئة الصناديق النقدية بالمقارنة بالصناديق التي تستثمر في أوراق مالية.

ما يتم استثماره	لا تزيد عن نسبة	لا تقل عن نسبة	من الأموال
الودائع وشهادات الإيداع وغيرها من الأدوات المصرفية (مجتمعين) طرف أي من البنوك الإسلامية بخلاف الجهات الحكومية أو قطاع الأعمال العام أو بنوك القطاع العام.	١٠٪	--	المستثمرة في الصندوق
شهادات الإيداع الصادرة من أحد البنوك الإسلامية.	١٠٪	--	المستثمرة في الصندوق
أذون الخزانة المصرية.	٩٠٪	--	المستثمرة في الصندوق
صناديق الاستثمار النقدية المتفقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية.	٤٠٪	--	المستثمرة في الصندوق
الصكوك الحكومية وصكوك الشركات مجتمعين - حين العمل بها في السوق المصري.	٤٩٪	--	المستثمرة في الصندوق
صكوك الشركات - حين العمل بها في السوق المصري بشرط الحصول على موافقة مسبقة من لجنة الرقابة الشرعية للصندوق شريطة ألا تقل الجدارة الائتمانية عن الحد الأدنى المقبول من قبل الهيئة (BBB).	٢٠٪	--	المستثمرة في الصندوق
الأدوات الاستثمارية غير المصرفية والتي تتمثل في صناديق الاستثمار النقدية والصكوك الحكومية وصكوك الشركات وأذون الخزانة مجتمعين.	--	٢٠٪	المستثمرة في الصندوق
تنويع استثمارات الصندوق في أي إصدار وذلك باستثناء الأوراق المالية الحكومية.	١٠٪	--	صافي قيمة أصول الصندوق
شراء أوراق مالية لشركة واحدة بما لا يجاوز ٢٠٪ من الأوراق المالية التي تصدرها هذه الشركة.	١٥٪	--	المستثمرة في الصندوق
شراء وثائق استثمار في صندوق آخر بما لا يجاوز ٥٪ من عدد وثائق الصندوق المستثمر فيه.	٢٠٪	--	صافي قيمة أصول الصندوق
الصكوك الصادرة عن مجموعة مرتبطة	٢٠٪	--	المستثمرة في الصندوق
مدة استثمارات الصندوق.	٣٩٦ يوم	--	
المتوسط المرجح لمدة استحقاق محفظة الاستثمارات.	١٥٠ يوم	--	

٢-٤ خطر الائتمان

- تعتبر أرصدة الحسابات الجارية والوكالة لدى البنوك وأذون الخزائنة والعوائد المستحقة من الأصول المالية المعرضة لخطر الائتمان المتمثل في عدم قدرة تلك الأطراف على سداد جزء أو كل المستحق عليهم في تواريخ الاستحقاق، ويقوم مدير الاستثمار بتطبيق سياسات وإجراءات متطورة بما يؤدي إلى خفض خطر الائتمان إلى الحد الأدنى.
- تمثل قيمة الأصول المالية المدرجة بالقوائم المالية الحد الأقصى لخطر الائتمان في تاريخ القوائم المالية.
- إن خطر الائتمان الناتج عن عمليات الأوراق المالية المباعة التي لم تحصل قيمتها بعد يعتبر مخفضاً نظراً لانخفاض فترة استحقاق تحصيل تلك المبالغ، بالإضافة إلى قيام صندوق ضمان مخاطر التسويات بضمان السداد نيابة عن السماسرة في حالة تعثرهم.
- يقوم مدير الاستثمار بالحد من المخاطر الناتجة من تعرض الصندوق لمخاطر الائتمان المرتبطة بالأرصدة والحسابات الجارية والوكالة لدى البنوك عن طريق فتح حسابات لدى بنوك حسنة السمعة وذات جودة ائتمانية مقبولة، ١٠٠% من الأرصدة لدى البنوك تمثل أرصدة مودعة لدى بنوك محلية داخل جمهورية مصر العربية ذات تصنيف مقبول، ويمكن تقييم جودة ائتمان الأصول المالية بالرجوع إلى البيانات التاريخية. ويقوم مدير الاستثمار بإدارة مخاطر الائتمان المرتبطة بأرصدة الحسابات الجارية والوكالة لدى البنوك أخذاً في الاعتبار متطلبات نشرة الاكتتاب.
- تتمثل قيمة الأصول المالية المعرضة لخطر الائتمان في تاريخ القوائم المالية فيما يلي:

٣٠ يونيو ٢٠٢٤	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣
١١ ١٠٢	٩٠٠
٢٢ ٩٠٧ ٠٠٠	٣٢٥ ٣٨٣ ٠٠٠
٤٩١ ٤٠٧ ٤٤١	١٩٤ ١٧٠ ٩٩٦
٥٤ ٧٣٦	١٣٧ ٧٣٠
حسابات جارية	
أرصدة الوكالة	
أذون خزائنة	
عوائد مستحقة	

٣-٤ المخاطر غير المنتظمة

وهي مخاطرة الاستثمار في قطاع معين، وجدير بالذكر أن أغلب أموال الصندوق موجهة لأدوات استثمارية منخفضة المخاطر مثل الأوراق الادخارية المصرفية وأذون الخزائنة، وفي حالة الاستثمار في صكوك التمويل سوف يلتزم مدير الاستثمار بالحد الأدنى للتصنيف الائتماني المقبول وفقاً للضوابط الموضوعية من الهيئة العامة للرقابة المالية وهو BBB-.

٤-٤ مخاطر المعلومات

مخاطر عدم معرفة المعلومات الكاملة عن الشركات، إما لعدم الشفافية أو عدم وجود رؤية واضحة للأحوال المستقبلية بسبب عوامل غير معروفة مما قد يؤدي إلى حدوث نتائج سلبية تزيد نسبة المخاطر. وحيث أن السياسة الاستثمارية تستهدف أدوات استثمارية تتميز أسواقها بالشفافية سواء كانت في الأدوات المصرفية أو في أدوات الدين المتوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية.

٥-٤ مخاطر الظروف القاهرة العامة

وهي تتمثل في حدوث اضطرابات سياسية أو غيرها بالبلاد وبدرجة تؤدي إلى إيقاف التداول على سوق الأوراق المالية وتوقف القطاع المصرفي عن العمل مما قد يؤدي إلى وقف عمليات الاسترداد طبقاً للضوابط المنصوص عليها بالمادة (١٥٩) من اللائحة التنفيذية من القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ والبنك (١٣) من نشرة الاكتتاب حيث يرجأ تنفيذ تلك الطلبات إلى أول يوم عمل مصرفي.

٦-٤ مخاطر عدم التنوع والتركز

هي المخاطر التي تنتج عن التركيز في عدد محدود من الاستثمارات مما يؤدي إلى عدم تحقيق استقرار في العقد وجدير بالذكر أن مدير الاستثمار يلتزم بتوزيع الاستثمارات طبقاً للنسب الاستثمارية المشار إليها بالبنك (١/٤) وكذلك الواردة بالمادة (١٧٤) من اللائحة التنفيذية من القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ والسياسة الاستثمارية الواردة في نشرة الاكتتاب، كما أن أغلب القطاعات المستثمر فيها تتميز بأنها قطاعات منخفضة المخاطر.

صندوق استثمار مصرف أبو ظبي الإسلامي - مصر

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية

عن السنة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤

(المبالغ مدرجة بالجنيه المصري)

١٠-٤ المخاطر الشرعية

يقصد بها تحول أحد استثمارات الصندوق إلى نشاط مخالف لمبادئ الشريعة الإسلامية وهذه المخاطر قد تظهر في سوق الأسهم نتيجة تحول في نشاط الشركة إلا أنها تكاد منعقدة في سوق النقد وأدوات الدخل الثابت وجدير بالذكر أن للصندوق لجنة رقابة شرعية دائمة تقوم بالرقابة المسبقة لبدء نشاط الصندوق والرقابة الشرعية المصاحبة لنشاط الصندوق والرقابة الشرعية اللاحقة لنشاط الصندوق وبذلك تنخفض المخاطر الشرعية التي يمكن أن يتعرض لها الصندوق.

١١-٤ خطر تغير سعر الفائدة

يمثل خطر سعر الفائدة في التغير في أسعار الفائدة على الأصول والالتزامات المالية للصندوق، وتقوم إدارة الصندوق باستثمار غالبية أموالها في أصول مالية ذات فائدة ثابتة أو لا يستحق عنها فوائد واستثمار أي زيادة في النقدية وما في حكمها في استثمارات قصيرة الأجل وذلك للحد من تعرض الصندوق لهذا الخطر.

١٢-٤ اختبار حساسية تغير سعر الفائدة

يوضح الجدول التالي التغيرات المحتملة في أسعار الفوائد بشكل معقول بمقدار ١٠٠ نقطة (٢٠٢٢ : ١٠٠ نقطة) مع بقاء جميع المتغيرات الأخرى ثابتة، تتمثل حساسية قائمة الأرباح أو الخسائر في تأثير التغيرات المفترضة في أسعار الفوائد لفترة واحدة على أساس المعدل المتغير للأصول المالية المحتفظ بها في تاريخ القوائم المالية.

٢٠٢٢	٢٠٢٣	٢٠٢٢	٢٠٢٣	
بمقدار - ١٠٠	بمقدار - ١٠٠	بمقدار + ١٠٠	بمقدار + ١٠٠	
نقطة أساس	نقطة أساس	نقطة أساس	نقطة أساس	
٦٤٤ ٤١١	٢٤٨ ٥٨٠	(٦٤٤ ٤١١)	(٢٤٨ ٥٨٠)	الإجمالي

٥- القيمة العادلة للأدوات المالية

طبقاً لأسس التقييم المتبعة في تقييم أصول والتزامات الصندوق والواردة بالإيضاحات المتممة للقوائم المالية، فإن القيمة العادلة للأدوات المالية لا تختلف جوهرياً عن قيمتها الدفترية في تاريخ القوائم المالية. يوضح الجدول التالي مستويات القيمة العادلة للأصول المالية:

٣٠ يونيو ٢٠٢٤	المستوي الأول	المستوي الثاني	المستوي الثالث	الإجمالي
أصول مالية بالقيمة العادلة				
من خلال الأرباح أو الخسائر				
أذون الخزانة (بالصافي)	--	٤٩١ ٤٠٧ ٤٤١	--	٤٩١ ٤٠٧ ٤٤١
	--	٤٩١ ٤٠٧ ٤٤١	--	٤٩١ ٤٠٧ ٤٤١
٣١ ديسمبر ٢٠٢٢				
أصول مالية بالقيمة العادلة				
من خلال الأرباح أو الخسائر				
أذون الخزانة (بالصافي)	--	١٩٤ ١٧٠ ٩٩٦	--	١٩٤ ١٧٠ ٩٩٦
	--	١٩٤ ١٧٠ ٩٩٦	--	١٩٤ ١٧٠ ٩٩٦

٦- أتعاب مدير الاستثمار

تتكون أتعاب مدير الاستثمار (شركة بلتون لإدارة صناديق الاستثمار) طبقاً لنشرة الاكتتاب الآتي:
أتعاب إدارة سنوية بواقع ٠,٢٪ (اثنين في الألف) من القيمة الصافية لأصول الصندوق المعلنة من مدير الاستثمار وتحتسب هذه الأتعاب يومياً ثم تجنب وتنفع أتعاب مدير الاستثمار في آخر كل شهر على أن يتم اعتماد مبالغ هذه الأتعاب من قبل مراقبي حسابات الصندوق في المراجعة

صندوق استثمار مصرف أبو ظبي الإسلامي - مصر

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية

عن السنة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤

(المبالغ مدرجة بالجنيه المصري)

٧- أتعاب مصرف أبو ظبي الإسلامي - مصر (الجهة المؤسسة)

يتقاضى مصرف أبو ظبي الإسلامي أتعاباً نظير قيامه بمهام مجلس إدارة الصندوق والتي تلتزم بها طوال عمر الصندوق بواقع ٠,٤٥٪ (أربعة ونصف في الألف) سنوياً من صافي أصول الصندوق، وتحتسب هذه العمولة وتجنب يومياً وتُدفع في آخر كل شهر على أن يتم اعتماد مبالغ هذه الأتعاب من قبل مراقبي حسابات الصندوق في المراجعة.

٨- أتعاب شركة خدمات الإدارة

- تتقاضى الشركة الدولية لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار أتعاباً بواقع ٠,٠٥٪ سنوياً وتحتسب هذه العمولة وتجنب يومياً وتُدفع في آخر كل شهر وتم التغيير إلى ٠,٠٢٪ عام ٢٠١٦ بحد أدنى خمسون ألف وحد أقصى مائة ألف جنيه مصري لا غير على أن يتم اعتماد مبالغ هذه الأتعاب من قبل مراقبي حسابات الصندوق في المراجعة.

- بتاريخ ٢٥ مارس ٢٠٢١ تم تغيير شركة خدمات الإدارة إلى المصرية لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار وتتقاضى ٠,٠١٪ سنوياً بموجب قرار لجنة الإشراف والموافق عليه من قبل الهيئة العامة للرقابة المالية بتاريخ ٢٥ مايو ٢٠٢١.

- يتحمل الصندوق التكلفة الفعلية لإرسال كشوف الحساب لحملة الوثائق ويتم سدادها مقابل فوائد فعلية.

٩- عمولات الحفظ

يتقاضى البنك الأهلي المصري - ش.م.م عمولة حفظ مركزي بواقع ٠,١٪ (واحد في الألف) سنوياً من القيمة السوقية للأوراق المالية الخاصة بالصندوق والمحتفظ بها لديه شاملة كافة الخدمات وتحتسب هذه العمولة وتجنب يومياً وتُسدد في آخر كل شهر على أن يتم اعتماد مبالغ هذه الأتعاب من قبل مراقبي حسابات الصندوق في المراجعة.

١٠- النقدية وما في حكمها

تشتمل النقدية وما في حكمها المدرجة في قائمة التدفقات النقدية على الأرصدة التالية المدرجة في قائمة المركز المالي:

١٠-١ أرصدة لدى البنوك

٣٠ يونيو ٢٠٢٤	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣	
٢٢٩٠٧٠٠٠	٣٢٥٣٨٣٠٠٠	أرصدة الوكالة استحقاق أقل من ٣ أشهر
١١١٠٢	٩٠٠	حسابات جارية لدى البنوك
٢٢٩١٨١٠٢	٣٢٥٣٨٣٩٠٠	الأجمالي
٥٪	٥٦٢,٨٥٪	نسبة الاستثمار إلى صافي أصول الصندوق

*تم تصنيف اتفاقيات الوكالة طبقاً للفترة من تاريخ الشراء حتي تاريخ الاستحقاق .

١٠-٢ النقدية وما في حكمها المدرجة في قائمة التدفقات النقدية

٣٠ يونيو ٢٠٢٤	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣	
٢٢٩٠٧٠٠٠	٣٢٥٣٨٣٠٠٠	أرصدة الوكالة استحقاق أقل من ٣ أشهر
١٥٦٨٣١٩٤٩	١٨٤٧٢٦٦١١	صافي أدون الخزانة استحقاق ٩١ يوم
١١١٠٢	٩٠٠	حسابات جارية لدى البنوك
١٧٩٧٥٠٠٥١	٥١٠١١٠٥١١	إجمالي النقدية وما في حكمها في قائمة التدفقات النقدية

صندوق استثمار مصرف أبو ظبي الإسلامي - مصر

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية
عن السنة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤
(المبالغ مدرجة بالجنيه المصري)

١١- استثمارات في أذون خزانة (بالصافي)

٣٠ يونيو ٢٠٢٤	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣
١٥٤ ٢٠٣ ٨٢٠	١٨٠ ٧٩١ ٥٦٠
٣١٧ ٧٣٢ ٢٤٧	٨ ٤٨٦ ٢٠٠
٤٧١ ٩٣٦ ٠٦٧	١٨٩ ٢٧٧ ٧٦٠
٣ ٢٨٥ ١٦٢	٤ ٩١٨ ٨١٤
٢١ ٠٥٤ ٠٥٥	١ ١٩٧ ٧٣١
(٦٥٧ ٠٣٢)	(٩٨٣ ٧٦٣)
(٤ ٢١٠ ٨١١)	(٢٣٩ ٥٤٦)
٤٩١ ٤٠٧ ٤٤١	١٩٤ ١٧٠ ٩٩٦
%٩٧	%٣٧,٥١

أذون خزانة استحقاق ٩١ يوم
أذون خزانة استحقاق ٢٧٣ يوم

يضاف

عوائد مستحقة أقل من ٣ أشهر
عوائد مستحقة أكثر من ٣ أشهر

يخصم

ضرائب علي العوائد المستحقة أقل من ٣ أشهر
ضرائب علي العوائد المستحقة أكثر من ٣ أشهر

نسبة الاستثمار الي صافي اصول الصندوق

- بلغت القيمة الاسمية لأذون الخزانة مبلغ ٥٤٣ ٥٢٥ ٠٠٠ جنيه مصري في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤ مقابل ٢٠١ ٥٠٠ ٠٠٠ جنيه مصري في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ .

١٢- الأرصدة الدائنة الأخرى

٣٠ يونيو ٢٠٢٤	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣
١ ١٢١ ٥٧١	١ ١٢١ ٥٧١
٤١ ٢٥٠	١٩ ٢٥٠
٩٥ ٠٠٠	٩٠ ٠٠٠
٥٧ ٠٠٠	٧٥ ٠٠٠
١٨٩ ٥٢٦	٢٣٤ ٨١٢
٤ ٢١٢	٥ ٢١٨
٨٤ ٢٣٧	١٠٤ ٣٦٠
٦ ٥٠٠	٦ ٠٠٠
٣٥ ٣٣٠	٣٢ ٢٩٣
١٩ ٢٥٣	١٣ ٧٥٠
١٥٤ ٨٠٢	١٨٣ ٠٧١
١٢٦ ٠٠٠	١٠٨ ٠٠٠
٦ ٤٦٣ ٢٥٩	--
٥٠٦ ٠٤٣	٣٩ ٨٠٠
٨ ٩٠٣ ٩٨٣	٢٠ ٣٣١ ٢٥٠

مصرفات تسويقية مستحقة
أتعاب مهنية مستحقة
أتعاب المستشار القانوني
أتعاب لجنة الإشراف
أتعاب البنك المؤسس
أتعاب شركة خدمات الإدارة
أتعاب مدير الاستثمار
أتعاب ممثل حملة الوثائق
رسوم تطوير
أتعاب المستشار الضريبي
مساهمة تكافلية
لجنة الشريعة
مخصص التزامات ضريبية
أرصدة دائنة أخرى

١٣- صافي اصول الصندوق وعدد الوثائق

٣٠ يونيو ٢٠٢٤		٣١ ديسمبر ٢٠٢٣	
عدد الوثائق	القيمة	عدد الوثائق	القيمة
٢ ٠٢٥ ٥٧٣	٥١٧ ٦٥٩ ٥٠١	١ ٩٧٣ ٥٢١	٤٣٨ ٧٢٥ ٢٤١
٣ ٧٠٦ ٣٦٨	٩٧٧ ٩٤٦ ٣٢٢	٨ ٢٧٩ ٦٨٨	١ ٩٧٩ ٩٣٠ ٠٣٧
(٣ ٩١١ ٧٩٥)	(١ ٠٣٢ ٤٣٢ ٥٧٩)	(٨ ٢٢٧ ٦٣٦)	(١ ٩٦٦ ٤٣٣ ٤٥٨)
—	٤٢ ٣١٠ ٧٦١	—	٦٥ ٤٣٧ ٦٨١
١ ٨٢٠ ١٤٦	٥٠٥ ٤٨٤ ٠٠٥	٢ ٠٢٥ ٥٧٣	٥١٧ ٦٥٩ ٥٠١

عدد الوثائق و صافي اصول
الصندوق في بداية الفترة
الوثائق المصدرة خلال الفترة
الوثائق المستردة خلال الفترة
الزيادة في اصول الصندوق لحملة
الوثائق خلال الفترة
عدد الوثائق و صافي اصول
الصندوق في نهاية الفترة

صندوق استثمار مصرف أبو ظبي الإسلامي – مصر

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية
عن السنة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤
(المبالغ مدرجة بالجنيه المصري)

١٤- القيمة الاستردادية للوثيقة

يتم حساب نصيب القيمة الاستردادية للوثيقة الواحدة بقسمة صافي أصول الصندوق علي عدد الوثائق القائمة في ذات اليوم كما يلي:

٣٠ يونيو ٢٠٢٤	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣
٥٠٥ ٤٨٤ ٠٠٥	٥١٧ ٦٥٩ ٤٧٤
١ ٨٢٠ ١٤٦	٢ ٠٢٥ ٥٧٣
٢٧٧,٧٢	٢٥٥,٥٦

صافي الأصول لحملة وثائق الصندوق
عدد الوثائق القائمة
القيمة الاستردادية للوثيقة الواحدة

١٥- عوائد أذون خزانة (بالصافي)

٣٠ يونيو ٢٠٢٤	٣٠ يونيو ٢٠٢٣
٥١ ٧٢٠ ٢١٧	٩ ٥٠٤ ٤٧٣
(١٠ ٣٤٤ ٠٤٣)	(١ ٩٠٠ ٨٩٥)
٤١ ٣٧٦ ١٧٤	٧ ٦٠٣ ٥٧٨

عوائد أذون الخزانة
يخصم
ضرائب اذون الخزانة

١٦- مصروفات أخرى

٣٠ يونيو ٢٠٢٤	٣٠ يونيو ٢٠٢٣
١٠ ٣٣٠	٦ ٤٩٧
٢٢ ٠٠٠	١٩ ٢٥١
١٠ ٥٠٣	١١ ١٦٠
٢ ٤٨٨	٢ ٤٧٨
٤٩ ٨٤٦	١ ٨٢٩
٥٠٠	٤٩٦
١٥٤ ٨٠٢	٨٥ ٩٦٤
١٨ ٠٠٠	١٨ ٠٠٠
٦ ٤٦٣ ٢٥٩	--
--	١١ ٠٠٠
٤ ٨٦٧	--
٧٨١ ٩٦٠	--
١٨ ٠٠٠	٢١ ٣١٥
٧ ٥٣٦ ٥٥٥	١٧٧ ٩٩٠

رسوم التطوير
أتعاب مهنية
مصروفات المستشار الضريبي و القانوني
الاشتراك السنوي للهيئة العامة للرقابة المالية
مصاريف بنكية
اتعاب ممثل حملة الوثائق
المساهمة التكافلية
اتعاب لجنة الشريعة
مخصصات
مصروفات الاشتراك بالفاكس والإلكترونية
رسوم حفظ
تكلفة إقتناء استثمار
مصروفات كشف حساب حملة الوثائق

صندوق استثمار مصرف أبو ظبي الإسلامي - مصر

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية
عن السنة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤
(المبالغ مدرجة بالجنيه المصري)

١٧- المعاملات مع الأطراف ذوي العلاقة
تتمثل الأطراف ذات العلاقة في كافة الأطراف المرتبطة بنشاط الصندوق خلال العام / الفترة .

٢٠٢٣ ديسمبر ٣١				٢٠٢٤ يونيو ٣٠			
دائن	مدين	طبيعة التعامل	طبيعة العلاقة	دائن	مدين	طبيعة التعامل	طبيعة العلاقة
٢٣٤ ٨١٢	٢ ١٠٨ ٦٠٤	ألعاب ادارية	الجهة المؤسسة	١٨٩ ٥٢٦	١ ١٥٤ ٣٣٢	ألعاب ادارية	مصرف أبو ظبي الإسلامي - مصر
	١٩٤ ١٧٠ ٩٩٦	استثمارات		٤٩١ ٤٠٧ ٤٤١	استثمارات آفون الخزائنة		
	٣٢٥ ٣٨٣ ٠٠٠	استثمارات		٢٢ ٩٠٧ ٠٠٠	استثمارات الوكالة		
	٩٠٠	حسابات جارية		١١ ١٠٢	حسابات جارية		
١٠٤ ٣٦٠	٩٣٧ ١٥٥	ألعاب ادارية	مدير الاستثمار	٨٤ ٢٣٦	٥١١ ٨٤٤	ألعاب ادارية	مدير الاستثمار
٢٥ ٣١٨		ألعاب ادارية	شركة خدمات الادارة	٤ ٢١٢		ألعاب ادارية	شركة خدمات الادارة
	٧٤ ٨٣٥				٢٥ ٦١٢		شركة بلتون لإدارة صناديق الاستثمار الشركة المصرية لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار

١٨ - الموقف الضريبي

- في ظل قانون الضرائب رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ فإن أرباح صندوق استثمار مصرف أبو ظبي الإسلامي معفاة من ضريبة الدخل.
- مع صدور قرار بقانون (٥٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن تعديل بعض أحكام قانون الضريبة على الدخل تضمن القانون المشار إليه بعض التعديلات المرتبطة بنشاط صناديق الاستثمار الأمر الذي يترتب عليه خضوع أرباح صناديق الاستثمار للضريبة وكذلك توزيعات الأرباح والأرباح الرأسمالية ووفقاً لأحكام القانون المشار إليه يتم احتساب الضريبة على أرباح الصندوق بسعر مقطوع فيما يخص الأرباح الرأسمالية المحققة والتوزيعات المرتبطة باستثمارات الصندوق في أوراق مالية وفيما عدا ذلك يخضع باقي نشاط الصندوق للضريبة وفقاً لأحكام قانون الضريبة على الدخل وتحسب الضريبة من واقع الإقرار الضريبي الذي يقدمه الصندوق.
- فيما يتعلق بالضريبة على الأرباح الرأسمالية تم وقف العمل بأحكام هذا القانون بقانون رقم ٩٦ لسنة ٢٠١٥ وذلك ابتداءً من ١٧ مايو ٢٠١٥ ولمدة عامين وبحكم القانون رقم ٧٦ لسنة ٢٠١٧ يستمر وقف العمل بالأحكام المنصوص عليها في القانون ٥٣ لسنة ٢٠١٤ فيما يتعلق بالأرباح الرأسمالية الناتجة عن التعامل في الأوراق المالية المقيدة في البورصة لمدة ثلاثة أعوام تالية ولا يجوز تحصيل الضريبة على الأرباح الرأسمالية الناتجة عن التعامل في الأوراق المالية المقيدة في البورصة إلا ابتداءً من ٢٠٢٠/٥/١٧ ويسقط أي حق للدولة في الضريبة المذكورة قبل هذا التاريخ.
- بتاريخ ٢٠ فبراير ٢٠١٩ صدر القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠١٩ وقرار وزير المالية رقم ٣٣٥ لسنة ٢٠١٩ بمعاملة عوائد أدون الخزانة كوعاء مستقل عن الإيرادات الأخرى ولا يجوز حساب تكاليف هذه العوائد ضمن التكاليف اللازمة لتحقيق الإيرادات الأخرى لدى حساب الضريبة المستحقة على هذه الإيرادات.
- علماً بأن أدون الخزانة كانت تخضع للضريبة على عوائدها كوعاء مستقل بسعر ٢٠٪ اعتباراً من ٥ مايو ٢٠٠٨ طبقاً للقانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨.

وفيما يلي الموقف الضريبي للصندوق حتي ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ :-

أولاً : الضريبة على شركات الأموال :

جاري فحص الصندوق عن الأعوام ٢٠٢١/٢٠١٦ .

ثانياً : الضريبة على المرتبات :

- طبقاً لنشرة الإكتتاب فإن ميزانية الصندوق لا تحتوي علي أية أجور ومرتبات وعلي الرغم من ذلك قامت المأمورية بإخطار الصندوق بفحص ضريبة الأجور والمرتبات عن الفترة ٢٠٢١٨/٢٠١٥ تقديرياً وقمنا بإعادة الفحص الفعلي وتحويل الملف للجنة الداخلية .
- قامت المأمورية بفحص الشركة حتي عام ٢٠٢٢ وتم تحويل الملف للجنة الداخلية .

١٩ - أحداث هامة

- أصدر البنك المركزي المصري في ٦ مارس ٢٠٢٤ قراراً برفع سعري عائد الإيداع و الأقراض لليلة واحدة بواقع ٦٠٠ نقطة أساس ليصل الي ٢٧,٢٥ ٪ ، ٢٨,٢٥ ٪ علي التوالي كما تم رفع سعر الائتمان والخصم كذلك بواقع ٦٠٠ نقطة ليصل الي ٢٧,٧٥ ٪ مع السماح باستخدام سعر صرف مرن يتم تحديده وفقاً لآليات السوق وقد ادي ذلك الي ارتفاع متوسط سعر الصرف الرسمي للدولار الأمريكي خلال الأسبوع الأول من تاريخ قرار البنك المركزي ليصل ما بين ٤٩ الي ٥٠ جنيه / دولار .
- بتاريخ ٣ مارس ٢٠٢٤ صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٦٣٦) لعام ٢٠٢٤ بتعديل بعض الأحكام من معايير المحاسبة المصرية وفيما يلي ملخص لأهم تلك التعديلات مع اختلاف تواريخ تطبيقها :-
- معيار المحاسبة المصري رقم ٣٤ "الاستثمار العقاري" : تعديل آلية تطبيق نموذج القيمة العادلة حيث تم وجوب إثبات الربح أو الخسارة الناشئة عن التغيير في القيمة العادلة للاستثمار العقاري ضمن الأرباح و الخسائر للفترة التي ينشأ فيها هذا التغيير او من خلال قائمة الدخل الشامل الآخر لمرة واحدة في عمر الأصل او الاستثمار .

أحداث هامة (تابع)

- معيار المحاسبة المصري رقم ١٧ "القوائم المالية المستقلة": تم إضافة خيار إستخدام طريقة حقوق الملكية كما هي موضحة بالمعيار المصري رقم ١٨ "الإستثمارات في شركات شقيقة" عند المحاسبة عن الإستثمارات في شركات تابعة وشركات شقيقة وشركات ذات سيطرة مشتركة .
- معيار المحاسبة المصري رقم ١٣ "أثار التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية": تم إضافة كيفية تحديد السعر اللحظي عند صعوبة التبادل بين عملتين و الشروط التي يجب أن يتم إستيفائها في سعر الصرف اللحظي في تاريخ القياس.
- التفسير المحاسبي رقم ٢ "شهادات خفض الإنبعثات الكربونية" : هي أدوات مالية قابلة للتداول تمثل مقابل وحدات خفض انبعاثات غازات الاحتباس الحراري وتمثل كل وحدة طناً من انبعاثات غاز ثاني اكسيد الكربون المكافئ و تصدر لصالح مطور مشروع الخفض وذلك بعد الاعتماد و التحقق وفقاً لمعايير و منهجيات خفض الانبعاثات الكربونية المعترف بها دولياً ، هذا و تختلف المعالجات المحاسبية وفقاً لطبيعة الترتيب و الغرض التجاري لشراء الشهادات أو إصدارها من قبل مطوري المشروع ، ويتناول التفسير المعالجة المحاسبية للحالات المختلفة من حيث القياس الأولي و اللاحق و الإستبعاد من الدفاتر و الإفصاحات اللازمة .

- بتاريخ ٢٣ مايو ٢٠٢٤ صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧١١ لسنة ٢٠٢٤ بتعديل بعض أحكام معايير المحاسبة المصرية – معيار رقم ١٣ المعدل "أثار التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية" بإضافة ملحق (هـ) وذلك لوضع معالجات محاسبية خاصة إختيارية يمكن من خلالها التعامل مع الأثار المترتبة علي القرارات الإستثنائية للبنك المركزي و الخاصة بتعديل سعر صرف العملات الأجنبية علي القوائم المالية للمنشأة التي تأثرت قوانينها المالية سلباً بتعديل سعر الصرف .